





بموجب قانون المحاماة، يجوز للمحامي أن يفتي في المسائل الشرعية المتعلقة بقرارات مجلس إدارة الشركة، بشرط أن يكون ذلك في إطار عمله المهني، ولا يجوز له أن يفتي في المسائل الشخصية أو أن يفتي في المسائل التي تتعلق بالسلطة القضائية.

5. وفي حالة قيام المحامي بواجب الفتوى، فإنه يجب عليه أن يفتي في المسائل الشرعية المتعلقة بقرارات مجلس إدارة الشركة، بشرط أن يكون ذلك في إطار عمله المهني، ولا يجوز له أن يفتي في المسائل الشخصية أو أن يفتي في المسائل التي تتعلق بالسلطة القضائية.

المادة 10 من قانون المحاماة

6. ويجوز للمحامي أن يفتي في المسائل الشرعية المتعلقة بقرارات مجلس إدارة الشركة، بشرط أن يكون ذلك في إطار عمله المهني، ولا يجوز له أن يفتي في المسائل الشخصية أو أن يفتي في المسائل التي تتعلق بالسلطة القضائية.

7. ويجوز للمحامي أن يفتي في المسائل الشرعية المتعلقة بقرارات مجلس إدارة الشركة، بشرط أن يكون ذلك في إطار عمله المهني، ولا يجوز له أن يفتي في المسائل الشخصية أو أن يفتي في المسائل التي تتعلق بالسلطة القضائية.

8. ويجوز للمحامي أن يفتي في المسائل الشرعية المتعلقة بقرارات مجلس إدارة الشركة، بشرط أن يكون ذلك في إطار عمله المهني، ولا يجوز له أن يفتي في المسائل الشخصية أو أن يفتي في المسائل التي تتعلق بالسلطة القضائية.





